وزارة الصحة
Ministry of Health

الاشتراطات والإرشادات الصحية للمسافرين إلى المملكة العربية السعودية للعمرة والزيارة لعام ١٤٤٦هـ (٢٠٢٥م)

تصدر وزارة الصحة في المملكة العربية السعودية هذا المستند لتوضيح الاشتراطات والإرشادات الصحية المتعلقة بالقادمين إلى المملكة لأداء مناسك العمرة أو زيارة المسجد النبوي الشريف أو كليهما، أو التواجد في مناطق العمرة والزيارة[١] للعام ١٤٤٦هـ (٢٠٢٥م). تم وضع هذه الاشتراطات والإرشادات الصحية بما يتوافق مع التقييم المحدث للمخاطر الصحية، ومستجدات الوضع الوبائي العالمي.

١ التحصينات الإلزامية:

	التحصين	الفئة المستهدفة	اللقاح المعتمد
١	الحمى الشوكية النيسيرية	جميع الراغبين في أداء العمرة من البالغين والأطفال من عمر سنة أو أكبر	١. اللقاح (ACYWX) متعدد السكريات المقترن، أو اللقاح الرباعي (ACYW-135) متعدد السكريات، على ألا تقل الفترة منذ تلقي اللقاح عن (١٠) أيام ولا تزيد عن (٣) سنوات. ٢. اللقاح الرباعي (ACYW-135) المقترن[٢] على ألا تقل الفترة منذ تلقي اللقاح عن (١٠) أيام ولا تزيد منذ تلقي اللقاح عن (٥) سنوات. • يجب على الجهة الصحية في بلد المعتمر التأكد من حصوله على اللقاح في الوقت المحدد، وكتابة اسم اللقاح المستخدم، وتاريخ إعطاءه بصورة واضحة في شهادة التطعيم. وفي حال عدم تحديد نوع اللقاح الرباعي في شهادة التحصين فيتم اعتبار فترة سريان شهادة التطعيم ثلاث سنوات من تاريخ أخذ اللقاح.
٢	شلل الأطفال	جميع القادمين من الدول التي يسري فيها فيروس شلل الأطفال البري، أو فيروس شلل الأطفال المشتق من اللقاح (cVDPV1) أو (cVDPV3) (ملحق ١ –جدول ١)	جرعة واحدة على الأقل من لقاح شلل الأطفال الفموي ثنائي التكافؤ (bOPV) أو لقاح شلل الأطفال المعطّل (IPV) [٣].
٣		جميع القادمين من الدول التي سجلت فيها نتائج إيجابية لفيروس شلل الأطفال المشتق من اللقاح (cVDPV2) لعينات بشرية، أو حالة شلل رخو حاد (AFP) (ملحق ١ – جدول ٢)	جرعة واحدة على الأقل من لقاح شلل الأطفال المعطّل (IPV)، وفي حال **عدم توفر** لقاح شلل الأطفال المعطّل (IPV) **يمكن قبول** ما يثبت حصولهم على جرعة واحدة على الأقل من لقاح شلل الأطفال الفموي (OPV)[٤] المحتوي على النمط الثاني من الفيروس (ويشمل ذلك اللقاح الفموي الجديد للنمط الثاني novel OPV2).
٤	الحمى الصفراء	جميع القادمين ممن هم أكبر من (٩) أشهر من العمر من الدول والمناطق التي تسري فيها الحمى الصفراء (ملحق ٢).	لقاح الحمى الصفراء، علماً بأن شهادة التطعيم للحمى الصفراء تصبح سارية بعد (١٠) أيام من تلقي اللقاح وتمتد صلاحيتها مدى الحياة.

[١] مناطق العمرة/الزيارة: مكة المكرمة، والمدينة المنورة، جدة، الطائف.
[٢] تشير الدلائل العلمية إلى أن اللقاح المقترن فعّال وآمن لمن تزيد أعمارهم عن (٥٥) سنة.
[٣] جرعة لقاح شلل الأطفال المعطّل (IPV) تكون سارية إذا تم إعطاؤها خلال مدة لا تقل عن (٤) أسابيع ولا تزيد عن (١٢) شهراً قبل القدوم إلى المملكة.
[٤] جرعة لقاح شلل الأطفال الفموي (OPV) تكون سارية إذا تم إعطاؤها خلال مدة لا تقل عن (٤) أسابيع ولا تزيد عن (٦) أشهر قبل القدوم إلى المملكة.

٢ التحصينات الموصى بها:

	التحصين	الفئة المستهدفة	اللقاح الموصى به
١	فيروس كورونا (كوفيد-١٩)	جميع الراغبين في أداء العمرة	محصن وفقًا لخريطة الطريق المحدثة من منظمة الصحة العالمية (SAGE) للقاحات كوفيد-١٩. https://www.who.int/publications/i/item/WHO-2019-nCoV-Vaccines-SAGE-Prioritization-2023.1
٢	الانفلونزا الموسمية	جميع الراغبين في أداء العمرة	لقاحات الانفلونزا الموسمية المحدثة لموسم ٢٠٢٤-٢٠٢٥م.
٣	شلل الأطفال	جميع القادمين من الدول التي سجلت فيها نتائج إيجابية لفيروس شلل الأطفال المشتق من اللقاح (cVDPV2) لعينات تم أخذها من البيئة (ملحق ١ – جدول ٣)	جرعة واحدة على الأقل من لقاح شلل الأطفال المعطّل (IPV)، وفي حال **عدم توفر** لقاح شلل الأطفال المعطّل (IPV) **يمكن قبول** ما يثبت حصولهم على جرعة واحدة على الأقل من لقاح شلل الأطفال الفموي (OPV) المحتوي على النمط الثاني من الفيروس (ويشمل ذلك اللقاح الفموي الجديد للنمط الثاني novel OPV2).

٣ الإجراءات الوقائية لوزارة الصحة بمنافذ الدخول بالمملكة:

	الإجراء الوقائي	الدول المستهدفة بالإجراء
١	قد تقرر السلطات الصحية في المملكة العربية السعودية إعطاء مضاد حيوي لبكتيريا الحمى الشوكية النيسيرية في منافذ الدخول للقادمين إلى مناطق العمرة حسب تقييم المخاطر.	الدول التي تحدث فيها فاشيات الحمى الشوكية النيسيرية، والدول المعرضة لحدوث فاشيات بالبكتيريا النيسيرية، والدول التي تظهر بها فاشيات من أنواع من البكتيريا المسببة للحمى الشوكية النيسيرية غير المدرجة في اللقاحات (ملحق ٣).
٢	قد تقرر السلطات الصحية في المملكة العربية السعودية إعطاء جرعة واحدة من لقاح شلل الأطفال الفموي الثنائي التكافؤ (bOPV) في منافذ الدخول للقادمين إلى مناطق العمرة حسب تقييم المخاطر.	الدول التي يسري فيها فيروس شلل الأطفال البري، أو فيروس شلل الأطفال المشتق من اللقاح (cVDPV1 or cVDPV3) (ملحق ١ – جدول ١) بغض النظر عن أعمارهم وعن سابقة التحصين.
٣	إبراز شهادة صالحة تثبت أنه تم تطبيق التطهير وفقًا للضوابط الصحية الدولية ويحق لوزارة الصحة إخضاع أي من وسائل النقل للتفتيش الصحي للتأكد من خلوها من نواقل الأمراض.	جميع الطائرات والسفن ووسائل النقل الأخرى القادمة من الدول والمناطق التي تسري فيها الحمى الصفراء، فيروس زيكا و/أو حمى الضنك (ملحق ٢، ملحق ٤).
٤	تطبق السلطات الصحية في المملكة العربية السعودية إجراءات الفرز الصحي لحالات الإسهال وإجراء الفحص السريع للكوليرا عند الحاجة، وإعطاء العلاج الوقائي الاستباقي عند الحاجة.	القادمون من الدول المتأثرة بتفشيات الكوليرا.

٤ النصائح والإرشادات الصحية العامة:

٤.١ توصيات عامة:

توصي وزارة الصحة القادمين لأداء العمرة أو الزيارة المصابين بأمراض مزمنة بالتأكد من اصطحاب ما يفيد بحالتهم الصحية، وكمية كافية من الأدوية التي يتناولونها وتكون هذه الأدوية في أغلفتها الأصلية.

توصي وزارة الصحة القادمين لأداء العمرة أو الزيارة بتحديث تحصينهم ضد الأمراض المستهدفة بالتحصينات الأساسية مثل الدفتيريا، والكزاز، والسعال الديكي، وشلل الأطفال، والحصبة، والجديري المائي، والنكاف، وذلك بالإضافة للقاحات الإلزامية الموضحة أعلاه.

٤.٢ الأمراض المعدية التنفسية:

ينصح القادمون لأداء العمرة أو الزيارة بالتقيد بالإرشادات الصحية التالية:

- غسل اليدين بالماء والصابون أو استخدام المطهرات، خاصة بعد السعال والعطس.
- استخدام المناديل عند السعال أو العطاس والتخلص منها في سلة النفايات.
- ارتداء الكمامات أثناء تأدية المناسك وفي الأماكن المزدحمة.
- تجنب مخالطة الأشخاص الذين تظهر عليهم أعراض الأمراض وتجنب مشاركة أدواتهم الشخصية.
- تجنب الاتصال المباشر مع الإبل في المزارع أو الأسواق أو الحظائر.

٤.٣ الأمراض المنقولة بالماء والغذاء:

ينصح القادمين لأداء العمرة أو الزيارة بالتقيد بالإرشادات الصحية التالية:

- الحرص على تنظيف اليدين قبل وبعد تناول الطعام وبعد الخروج من دورة المياه، وقبل تحضير وتناول الطعام، وبعد لمس الحيوانات.
- الحرص على غسل الخضار والفواكه الطازجة جيداً.
- يجب طهي الطعام جيدًا وحفظ الطعام في درجات حرارة آمنة.
- عدم تناول الأطعمة المطبوخة المكشوفة أو المخزنة خارج الثلاجة.
- تجنب شرب الحليب غير المبستر، أو تناول اللحوم النيئة أو المنتجات الحيوانية التي لم يتم طهيها جيداً.

٤.٤ الإجهاد الحراري وضربات الحرارة:

ينصح القادمين لأداء العمرة أو الزيارة وخاصة الأفراد الأكبر سناً، بتجنب التعرض المباشر لأشعة الشمس وشرب كميات كافية من السوائل. كما توصي وزارة الصحة الدول التي يفد منها المعتمرون والزوار بتثقيفهم وتزويدهم بالمعلومات حول سبل تجنب الإجهاد الحراري، وتنصح المعتمرين والزوار الذين يتناولون أدوية تؤدي إلى تفاقم الجفاف (مثل مدرات البول) بمراجعة الطبيب المعالج قبل القدوم إلى المملكة.

٤.٥ حمى الضنك وفيروس زيكا:

ينصح القادمين لأداء العمرة أو الزيارة باتخاذ التدابير والاحتياطات اللازمة لتجنب لدغات البعوض، بما في ذلك ارتداء ملابس واقية (يفضل اللون الفاتح) وتغطية أكبر قدر ممكن من الجسم، واستخدام الحواجز المادية مثل النوافذ والأبواب المغلقة، واستخدام طارد الحشرات (وفقًا لتعليمات الملصق على المنتج) على الجلد أو الملابس التي تحتوي على (DEET) أو (IR3535) أو (Icaridin).

٥ الاستجابة للأحداث الصحية الدولية:

في حالة حدوث طوارئ الصحة العامة ذات الاهتمام الدولي -لا قدر الله- أو أي حدث يخضع للوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) فإن وزارة الصحة ستتخذ إجراءات إضافية غير ما ذكر أعلاه بالتنسيق مع منظمة الصحة العالمية.

وزارة الصحة
Ministry of Health

ملحق (١):

جدول ١: الدول التي يسري فيها فيروس شلل الأطفال البري أو فيروس شلل الأطفال المشتق من اللقاح (cVDPV1, cVDPV3) وقت إعداد هذا المستند:

فيروس شلل الأطفال البري WP1 : أفغانستان – باكستان
فيروس شلل الأطفال المشتق من اللقاح (cVDPV1): موزمبيق – جمهورية الكونغو الديمقراطية
فيروس شلل الأطفال المشتق من اللقاح (cVDPV3): غينيا

جدول ٢: الدول التي سجلت فيها نتائج إيجابية لفيروس شلل الأطفال المشتق من اللقاح (cVDPV2) لعينات بشرية أو حالة شلل رخو حاد (AFP) ويشترط على القادمين منها تقديم إثبات التطعيم وقت إعداد هذا المستند:

أفريقيا: أنغولا – بنين – بوركينا فاسو – الكاميرون – جمهورية إفريقيا الوسطى – تشاد – جمهورية الكونغو الديمقراطية – إثيوبيا – غينيا – كينيا – ليبيريا – مالي – موريتانيا – النيجر – نيجيريا – جمهورية الكونغو – سيراليون – الصومال – جنوب السودان – تنزانيا
أخرى: إندونيسيا – فلسطين – اليمن

جدول ٣: الدول التي سجلت فيها نتائج إيجابية لفيروس شلل الأطفال المشتق من اللقاح (cVDPV2) لعينات تم أخذها من البيئة وينصح القادمين بالحصول على التطعيم وقت إعداد هذا المستند:

أفريقيا: الجزائر – أنغولا – تشاد – كوت ديفوار – جيبوتي – مصر – غينيا الاستوائية – إثيوبيا – غانا – غامبيا – كينيا – ليبيريا – موزمبيق – النيجر – نيجيريا – السنغال – سيراليون – الصومال – جنوب السودان – السودان – أوغندا – زيمبابوي
أخرى: فلسطين – إسبانيا – اليمن

ملحق (٢):

الدول والمناطق التي تسري فيها الحمى الصفراء حسب دليل منظمة الصحة العالمية للسفر الدولي وقت إعداد هذا المستند

أفريقيا: أنغولا – بنين – بوركينا فاسو – بوروندي – الكاميرون – جمهورية إفريقيا الوسطى – تشاد – الكونغو – كوت ديفوار – جمهورية الكونغو الديمقراطية – غينيا الاستوائية – إثيوبيا – الغابون – غامبيا – غانا – غينيا – غينيا بيساو – كينيا – ليبيريا – مالي – موريتانيا – النيجر – نيجيريا – السنغال – سيراليون – جنوب السودان – السودان – توغو – أوغندا
الأمريكيتين: الأرجنتين – بوليفيا – البرازيل – كولومبيا – الإكوادور – غيانا الفرنسية – غيانا – بنما – باراغواي – بيرو – سورينام – فنزويلا

www.moh.gov.sa | 937 | SaudiMOH | MOHPortal | SaudiMOH | Saudi_Moh

ملحق (٣):

الدول التي تحدث فيها فاشايات البكتريا المسببة للحمى الشوكية النيسيرية والدول المعرضة لحدوث فاشيات وقت إعداد هذا المستند

أفريقيا: بنين – بوركينا فاسو – بوروندي – الكاميرون – جمهورية إفريقيا الوسطى – تشاد – كوت ديفوار – جمهورية الكونغو الديمقراطية – إريتريا – إثيوبيا – غامبيا – غانا – غينيا – غينيا بيساو – كينيا – مالي – موريتانيا – النيجر – نيجيريا – جنوب السودان – رواندا – السنغال – السودان – تنزانيا – توغو – أوغندا

ملحق (٤):

الدول التي يُطلب من وسائل النقل إبراز شهادة صالحة تثبت التطهير من نواقل المرض (زيكا و/أو حمى الضنك) وفقاً للضوابط الصحية الدولية وقت إعداد هذا المستند

أفريقيا: أنغولا – بنين – بوركينا فاسو – كابو فيردي – الكاميرون – جمهورية إفريقيا الوسطى – كوت ديفوار – جيبوتي – مصر – إريتريا – إثيوبيا – الغابون – غانا – غينيا – كينيا – ليبيريا – مالي – موريتانيا – موريشيوس – النيجر – نيجيريا – ساو تومي وبرينسيبي – السنغال – الصومال – السودان – سيشيل – توغو – أوغندا
الأمريكتين: أنغويلا – أنتيغوا وباربودا – الأرجنتين – جزر البهاما – بربادوس – بليز – بوليفيا – بونير – البرازيل – جزر فيرجن البريطانية – جزر كايمان – كولومبيا – كوستاريكا – كوبا – كوراساو – دومينيكا – جمهورية الدومينيكان – الإكوادور – السلفادور – أوروبا – غيانا الفرنسية – غرينادا – غواديلوب – غواتيمالا – غيانا – هايتي – هندوراس - جزيرة الفصح – جامايكا – مارتينيك – المكسيك – مونتسيرات – نيكاراغوا – بنما – باراغواي – بيرو – بورتو ريكو – سانت بارتيليمي – سانت كيتس ونيفيس – سانت لوسيا – سانت مارتن – سانت فينسنت والغرينادين – سينت أوستاتيوس وصابا – سورينام – ترينيداد وتوباغو – جزر تركس وكايكوس – جزر فيرجن الأمريكية – فنزويلا
آسيا: بنغلاديش – كمبوديا – جزر كوك – بولينيزيا الفرنسية – فيجي – الهند – إندونيسيا – لاوس – المالديف – ماليزيا – جزر مارشال – ميكرونيزيا – ميانمار – بالاو – بابوا غينيا الجديدة – الفلبين – ساموا – سنغافورة – جزر سليمان – سريلانكا – تايلاند – تونغا – فانواتو – فيتنام

www.moh.gov.sa | 937 | SaudiMOH | MOHPortal | SaudiMOH | Saudi_Moh